

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٠٨٤ لسنة ٢٠٢١

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛
وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛
وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضى فى مسائل الأحوال الشخصية رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون إنشاء محاكم الأسرة ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقار محاكم الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل نيابة شئون الأسرة ؛
وعلى كتابى السيد المستشار رئيس محكمة دمياط الابتدائية المؤرخين ١٣ ،
٢٠٢١/٩/٢٠ ؛
وعلى كتاب السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون أبنية دور المحاكم والشهر العقارى المؤرخ ٢٠٢١/٩/٢٦ ؛
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم والمطالبات القضائية ؛

قـرـر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات محكمة الزرقا الجزئية وجلسات محكمة أسرة الزرقا ومكتب تسوية المنازعات الأسرية إلى مبنى محكمة الزرقا الجزئية "الجديد" الكائن (٢) عمارات بنك الإسكان والتعمير - شارع صلاح سالم بجوار بريد الزرقا - مدينة الزرقا - محافظة دمياط) ، بدلاً من المقر الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ٢٠٢١/١٠/٢

صدر فى ٢٠٢١/٩/٢٦

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان